رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري الثاني) مكتمل (

المجلس)641(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته - 00:00:02

قال رحمه الله تعالى باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلاة. ويذكر عن عبد الله ابن عمرو يذكر. ويذكر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما. نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:00:22

في كسوف قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على اهله - 00:00:42

المسجد وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان في صلاته فلا يبزقن او قال لا يتنخما ثم نزل فحتها بيده. وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا بزق احدكم فليبزق على يساره. نعم. قال حدثنا محمد. قال حدثنا غندر - 00:01:02

قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان في الصلاة فانه يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله - 00:01:32

تحت قدمه اليسرى. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب البزاق والنفخ في - 00:01:52

صلاته باب باب ما يجوز من البخاري وجوه النفخ في الصلاة باب ما يجوز من المخاطي والبزق والبزق البصاق والنفخ في الصلاة البساط والنفخ في الصلاة. يعني اه ذكر البخاري رحمه الله هذه الترجمة في اه انه اذا حصل - 00:02:12

يعني البزاق او النفخ في الصلاة فان ذلك جائز اذا حصل يعني للانسان لحاجة اليه كان يحصل يعني فيه آآ في فمه شيء يريد ان يلفظه وان يرزقه فانه له ذلك وان ذلك سائغ وجائز وكذلك النفخ في الصلاة اذا حصل الانسان في في صلاته يعني فيه - 00:02:42

بكاء وحصل منه نفخ بسبب ذلك فان ذلك ايضا سائغ واورد آآ في ذلك الاثر عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال ويذكر عن عبد الله ابن عمرو عبد الله بن عمرو نعم - 00:03:12

نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف. نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في الكسوف. يعني انه حصل منه وكان عليه الصلاة والسلام فحصل لهم نفخ. فدل ذلك على انه سائغ وانه آآ جائز. نعم وآآ - 00:03:32

ذكر وذكر هذا بصيغة آآ عدم الجزم حيث قال له يذكر لسبب يعني آآ وهو كونه ليس على شرطه ولكنه اه صحيح. ولكنه صحيح ولكنه ليس على شرطه. ومن عادة البخاري انه - 00:03:52

يذكر آآ صيغة آآ عدم الجزم التي هي التمريظ. اذا كان الحديث او الاثر موقوفا او كان فيه على غير شرطه وهذا من هذا القبيل. شف كلام الحافظ. قوله ويذكر عن عبد الله بن عمرو - 00:04:12

اه نعم وانما ذكره البخاري بصيغة التمريظ لان عطاء بن السائل مختلف في الاحتجاج به. وقد اختلط في اخر عمره لكن اخرجه ابن خزيمة من رواية سفيان الثوري عنه وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط - 00:04:32

وابوه وثقه العجلي وابن حبان وليس هو من شرط البخاري. ثم اورد البخاري في الباب حديث ابن عمر عن ذكر ان ان البخاري رحمه

الله ذكر هذا بصيغة التمريظ لان فيه راو على شرطه. واما الذي آآ - 00:04:52
النسائم الاابة فيه الاختلاط ولكن هناك رواد يعني معروفين اذا كانت الرواية من طريقهم وقد وهم قد رووا عنه قبل الاختلاط فان ذلك يؤثر وقد جاء عند ابن خزيمة وغيره ان ان ان سفيان الثوري ممن رواه عنه - 00:05:12
عطاء بن سائب فيكون بذلك آآ صحيحا. ويكون بذلك ثابتا لان سفيان ممن روى عنه قبل الاختلاط. والمختلف اذا مروا عنه بعد الاختلاط لا عبرة به. لانه قد يكون حصل له بسبب الاختلاط آآ يعني آآ آآ خطأ - 00:05:42
اما اذا كان الذي روى عنه قبل ان يختلط ما دام في آآ في سلامته وفي استقامته وصحة حديثه فان ذلك لا يؤثر وهذا من هذا القبيل لكن يبقى ان اباه مجهول. يبقى ان اباه مجهول. نعم - 00:06:02
وابوه وابوه كان؟ نعم. وابوه وابوه وثقه العجلي وابن حبان وليس هو من شرط البخاري يعني ليس مجهول وانما وثق ولكنه ليس بشرط البخاري. وثق وليس بشرط البخاري ولهذا اورده يعني هنا للاحتجاج - 00:06:22
والحديث. عن ابن عمر رضي الله عنهما. نعم. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على اهل المسجد. وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان في صلاته فلا يبزقن او قال - 00:06:42
لا يتنخمن ثم نزل فحتها بيده ثم ذكر هذا الحديث عن عن ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ رآى نخامة في المسجد اي في قبلة المسجد في الجدار فالرسول - 00:07:02
فاذا صوم تغيظ وغضب وقال ان احدكم اذا كان يصلي فانه يناجي الله فاذا فلا يبصقن عن يمينه عن يمينه فلا يبزقن او قال لا ايتنخمن ثم نزل فحتى هان. ان الله قبلها لا يبسط ان يبسطن ولا يتنخمن آآ فان الله قيل له آآ - 00:07:22
ثم نزل وحتى والمقصود اه والمقصود ان انه جاء في هذا الحديث انه لا يبصن يعني اه امامه فان فان هذا يدل على انه لو بسط عن يساره فان ذلك يصح ولكنه - 00:07:52
وقد جاء في الحديث الذي بعد هذا التخصيص انه لا يبسط عن يمينه ولا عن شماله. عن يمينه ولا قبل وجهه وانما يبسطن لكن هذا كما هو معلوم اذا كان في غير المسجد. اما اذا كان في المسجد فانه يبصق في ثوبه. ولكن هذا فيما اذا كان يصلي في مكان - 00:08:12
من غير مسجد فانه فله ان يفعل ذلك. فله ان يفعل ذلك. وان يكون عن يساره لكن حيث لا يكون عن يساره احد. حيث لا يكون عن يساره وانما اه اذا كان على يساره احد فانه يبصق بثوبه فلا يبسط - 00:08:32
وعن يمينه ولع وجهه ولا عن شماله اذا كان بجواره احد. واذا لم يكن بجواره احد وكان في غير مسجد فانه يبصق عن شماله. وآآ المقصود من ذلك انه جاء ذكر للبصر. وان الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد اليه. وان الانسان ان يبصر يعني عن يساره او تحت قدمه - 00:08:52
وهذا انما هو في غير المسجد. اما اذا كان مسجد فانه لا يبصق الا في ثوبه. واذا كان عن شماله احد ايضا عن شماله لانه بذلك يجزى يبصق على على غيره فيؤذيه وانما يكون هذا اذا كان شماله خاليا بان - 00:09:12
وحده او ليس بجوار احد وكان هذا خارج مسجد. اما ان كان في داخل المسجد فلا يجوز له حتى عن شماله. نعم وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا بزق احدكم فليبزق على يساره. نعم وقال ابن عمر اذا بزق - 00:09:32
احدكم فليرزق على يساره. نعم. ولكن هذا في غير المسجد. نعم قال حدثنا سليمان بن حرب نعم عن حماد عن ايوب عن ايوب ابن تميم النافع عن ابن عمر. نعم. رضي الله عنه. قال رحمه الله تعالى باب من صف باب من - 00:09:52
صفق رجلا ها باب من صفق صدقه. باب من صفق جاهلا في حديث انا ان النسخة الذي عندي فيها تقديم وتأخير. يقول الاخوة في تقديم الاحاديث. نعم. اين الحديث هذا؟ طيب - 00:10:22
هذا الباب اللي بعده نعم هناك بقي حديثنا المهم قال حدثنا محمد المهم لا نتجاوز احاديث لا لا ما هذا الفتح قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد الثاني اي نعم نعم الرجال اي قال حدثنا محمد هو - 00:10:42

الذي يروي احمد ابن بشار الذي يروي عن المعروف بالرواية عنه هو محمد البشار. نعم. وكذلك محمد المثنى. نعم. ولكن كثير الرواية عنه عمل البشر عن غندة الغندر هو محمد ابن جعفر. وكل منهما بصري وآآ غندر هذا لقبه - 00:11:12

يأتي ذكره باللقب كما هنا ويأتي ذكره النسبة والاسم واسم ابيه. وهذا اه اه اه هنا ذكره بذكر اللقب. ومن انواع علوم الحديث معرفة القاب المحدثين. من انواع علوم الحديث معرفة القاب المحدثين. وفائدة معرفة القاب المحدثين الا يظن الشخص الواحد شخصيا - 00:11:32

فيما ذكر باسمه مرة وذكر بلقبه مرة اخرى فان من لا يعرف ان محمد بن شعبه غندر يظن ان هذا تناحر. فاذا فائدته او فائدة اه ايراده في في كتب علوم الحديث به علم المصطلح. الا يظن الشخص - 00:12:02

الواحد شخصيا فمعرفة القابهم اه تجعل الانسان على علم باحوالهم وانه ان جاء محمد بشار في موضع وغندر في موضع انه لا لا فرق بينهما ذكر باسمه احيانا وذكر بلقبه احيانا. نعم - 00:12:22

شعبة ابن الحجاج عن قتادة ابن السدوسي عن انس رضي الله عنه. نعم انس ابن مالك رضي الله عنه قال رحمه الله تعالى باب من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته - 00:12:42

في فيه سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. فيه اه يعني اشار الى ان فيه حديث سهل بن سعد في عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك في قصة ذهابه الى بني عمر ابن عوف في - 00:13:02

وفي اه في يوم من الايام في الضحى ليصلح بينهم وانه تأخر عليه الصلاة والسلام حتى حان وقت صلاة اه ظهر وهم مجتمعون ينتظرونه صلى الله عليه وسلم فاستأذن بلال المؤذن ابا بكر بان يقيم ليصلي بالناس - 00:13:22

اقام وصلى بالناس ولما دخل في الصلاة اه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في اولها اول صلاة آآ دخل بين صفوف او ان كان يشق الصفوف كما جاء في الحديث المتقدم. وآآ حتى صار خلف ابي بكر فدخل في الصلاة - 00:13:42

مأموما خلف ابي بكر فالناس صاروا يصفقون يصفقون من اجل يعني ان يعلم ابو بكر ان رسول الله صلى الله وسلم خلفه وكان لا يلتفت فلما اكثروا التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع يديه وحمد الله عز وجل - 00:14:02

فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه بيده وكان في الصلاة ان يثبت وان يبقى مكانه ولكنه لم تطب نفسه بان يبقى مكانه ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ولكنه لما ارشده اشار اليه بان يبقى رفع يديه - 00:14:22

وحمد الله عز وجل ثم رجع القهقراء. وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتأخر ابو بكر الحديث سبق ان مر واورده من اجل هؤلاء الذين صفقوا وكانوا جاهلين - 00:14:42

وكانوا جاهلين لان الكلام عندهم لا يتكلمون في الصلاة. قد عرفوا او عرفوا المنع من الكلام في الصلاة فلم يكلموا ابا بكر لانهم عالمون ان الكلام لا يجوز ولكنه صفقوا. فالرسول عليه الصلاة والسلام آآ فابو بكر رضي الله عنه لما سمع تصديقهم واكثروا - 00:15:02

التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأخر الشاهد ان الرسول صلى الله عليه وسلم ما قال اعيدوا الصلاة. يعني هؤلاء الذين صفقوا يعني من صفق وهو جاهل فان صلاته صحيحة ولا يؤثر. وهذا مثل ايضا اه لو - 00:15:22

تكلم يعني انسان يعني مخطئا او في صلاته فان ذلك لا يؤثر ويدل على ذلك قصة معاوية ابي الحكم السلمي الله عنه الذي اه اه لما عطش يعني لما لما عطس حمد شمة شخصا فقال - 00:15:42

يرحمك الله تجعل الناس يغربون على افخاذهم يعني يريدون انه يصمت. وانه لا يعني يتكلم بعد ذلك سكت ولما فرغوا من الصلاة قال عليه الصلاة والسلام ان الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام الناس من نابه - 00:16:02

يعني انما هي انما هي التحليل والتكبير وقراءة القرآن. ولم ولم يأمره بان يعيده صلاته. وكان قد آآ وقد ثبت عندهم وعرفوا ان الكلام في الصلاة غير جائز. فكانوا يعني هو تكلم او ظن ان التشميت - 00:16:22

جائز وانه خطاب لشخص صاروا يعرضون على افخادهم يصمتونه فسكت والرسول عليه الصلاة سلام ما امره بالاعادة ما امره بالاعادة لما تكلم وشمته الشخص الذي عن يمينه او عن يساره. نعم - 00:16:42

فهو اورده هنا يعني آآ حكاية آآ محل آآ آآ او ذكر الحديث الذي فيه الشاهد الحديث الذي فيه الشاهد قد تقدم وسيأتيه. نعم. قال رحمه الله او تعالى باب اذا قيل للمصلي تقدم. الاسناد ما في سهل. ما في ما في سهل نعم - 00:17:02

نعم. ما في حديث اي نعم مشند نعم معلق قال رحمه الله تعالى باب اذا قيل تقدم او انتظر فانتظر فلا بأس. قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان - 00:17:32

عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا ازرهم من الصغر على رقابهم. هم. فقيل للنساء لا ترفعن رؤوسكن حتى - 00:17:52

يستوي الرجال جلوسا. ثم ذكر باب من باب اذا قيل اصلي تقدم نعم او انتظر فانتظر فلا بأس. باب اذا قيل للمصلي تقدم او قيل له انتظر فلا بأس بذلك. وهذا - 00:18:12

لا يقوله من في الصلاة لا يتكلم فيه من كان في الصلاة يقول لتقدم مصلي يقول تقدم لا يقول لا يجوز ذلك. ولكنه يقول يعني يقال له قبل الصلاة يعني بان يتقدم كان يكون الامام يعني يسوي الصفوف ويقول لهذا تقدم ولهذا - 00:18:32

اذا تأخر؟ يعني فهذا هذا قبل ان تدخل قبل ان يدخل في الصلاة. يعني او يقول انسانا يعني آآ لغيره من المصلين وهو لم يدخل الصلاة وكان متقدما متأخرا يقول له تقدم او يقول له تأخر لا بأس به. يعني المصلي يجد واحد - 00:18:52

متقدم والناس يصلون او متأخر والناس يصلون يقول له تقدم يقول له تأخر. لان هذا خارج الصلاة وهو خارج من كان في داخل الصلاة وورد هذا الحديث الذي فيه ان الصحابة كانوا يصلون وكانوا عاقدي الازر على عقدوا ثيابهم على - 00:19:12

من صغرها وقصرها على على ابيه رقابهم يعني من اجل ان لا تسقط وتنكشف عوراتهم و وذلك لصغر لصغر الثوب الذي والثوب يعني الشيء الذي يلتحم به الانسان. لان ذلك يقال له ثوب ويكون عليهم - 00:19:32

طعمنا قماش التحف بها وعقد طرفها على رقبته حتى لا تسقط. ويعني وكانوا اذا يعني عندما عندما يصلون وعندما يسجدون قد تنكشف عورة احدهم. فامر النساء الا يرفعن رؤوسهن الانسان يصلينا ورا الرجال لا يرفعن رؤوسهن حتى يجلس الرجال. يعني حتى لا يحصل ذلك. وهذا انما قيل لهن قبل ذلك. لم يقل يقال لهن - 00:19:52

في الصلاة فدل على ان الانسان يتأخر يعني من اجل مصلحة لا من اجل مصلحة الصلاة ولا من اجل المصلحة في عدم رؤية العورة. والا فان الاصل ان الناس يقومون مع بعض. اذا اذا ركع ركعوا واذا سجد سجد - 00:20:22

واذا قام من السجود قاموا جميعا وهكذا. لكن مع حاله مع هذه هذه الشديدة التي فيها قلة ذات اليد وانهم ليسوا عندهم البسة يعني ساترة وكافية فكان من حالهم انه يحصل لهذا فاخبر النساء قبل الصلاة ولكن هذا العمل - 00:20:42

الذي عملناه هو التأخر تأخرنا لا لمصلحة الصلاة ولكن لمصلحة اخرى وهي عدم الاطلاع على عورات الرجال الذين يلونهن فاذا المخاطبة الرجل المصلي لا يخاطب مصليا يعني بالكلام ولكنه يمكن اذا كان بجواره يعني يقدمه او يؤخره بيده لكن اذا - 00:21:02

كان اه اه متأخر او متقدم وواحد ما دخل في الصف فله ان يقول تقدم ويقول له تأخر. وهذا عليه ان ان يستجيب واما انه يخاطب احدا وهو يصلي فلا يخاطب. والنساء في الحديث ما خطبن وهن في الصلاة. وانما علمن ذلك قبل الصلاة - 00:21:32

وفيه دليل على ان ان المصلي قد يعني يفعل شيئا لا لمصلحة الصلاة وانما لمصلحة اخرى كما جاء في هذا الحديث لان هذا ليس من اجل الصلاة. وانما من اجل عدم الاطلاع على العورات. وآآ والاصل ان - 00:21:52

المأمومين جميعا يكونون يعني اذا ركع الامام ركعوا واذا سجدوا واذا رفع رفعوا لا يتأخر احد عن احد هذا هو الاصل وان كان قد يتقدم بعضهم ويتأخر لكن الاصل انهم سوا لكن في مثل هذه الصورة آآ طلب منهم - 00:22:12

الصلاة من النساء قبل الصلاة. اه وان يكون ذلك معلوم لهن من قبل ان لا يرفعن رؤوسهن وهن ساجدات حتى ينتهي الرجال الذين امامهم امامهن من من السجود الى الجلوس حتى لا ترى العورات. نعم - 00:22:32

قال حدثنا محمد ابن كثير العبدي عن سفيان الثوري عن ابي حازم وهو سلمة بن دينار عن سالم بن سعد رضي الله عنه. الاشارة للمصلي ان ان تقدم او يتأخر بيده او ها؟ الاشارة الاشارة باليد ما في بأس يعني يكون الانسان يعني اذا كان بجواره - 00:22:52

لكان بجواره له ان يحركه بيده. وله ان ان يشير اليه بان يتقدم. اذا كان متأخر او اذا كان انه متقدم يعني يحركه حتى يرجع لا بأس بذلك في الصلاة. قال رحمه الله تعالى - 00:23:22

باب لا يرد السلام ولا يرد السلام في الصلاة. لا لا لا يرد السلام في الصلاة او لا يرد السلام في الصلاة. باب لا لا يرد السلام في الصلاة. نعم. قال حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة قال حدثنا ابن فضيل - 00:23:42

عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن علقمة عن عبدالله رضي الله عنه قال كنت اسلم على صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علي. فلما فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد علي. وقال - 00:24:02

قال ان بالصلاة شغلا. ثم ذكر باب لا يرد السلامة في الصلاة. لا يرد السلامة في الصلاة اي المصلي اذا سلم عليه فانه لا يرد بالكلام ولكنه يرد بالاشارة. يرد بالاشارة لانه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك. لان المصلي يرد بالاشارة - 00:24:22

اذا كان يصلي ولا يرد بالكلام فلا يقول وعليكم السلام. اذا سلم عليه احد يقول السلام عليكم لا يقول وعليكم السلام. وانما يرد بالاشارة يرد بالاشارة هذا جاءت به السنة. عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قبل ذلك كانوا يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:42

وهو في الصلاة فيرد عليهم. ولما ذهبوا الى الحبشة ورجعوا يعني اه سلموا عليه. فما كان فلم يرد عليهم وقال ان في الصلاة لشغلا. يعني الانسان مشغول في الصلاة فلا يخاطب احدا ولا يتكلم مع احد. وانما يكون - 00:25:02

شغله الشاغل الصلاة يكون مقبلا عليها. فنسخ ذلك الذي كان سائرا من قبل. ومنع منه فصار المصلي لا يتكلم ولو ولو برد السلام. اي كلام لا يتكلم به ولا يخاطب احدا - 00:25:22

لو كان برد السلام ولكنه يرد بالاشارة. كما ثبت ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. نعم. قال حدثنا عن عبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر ابن ابي شيبة. ابو بكر بن ابي شيبة يعني روى له البخاري ومسلم ومسلم - 00:25:42

اكثر الحديث عنه بل هو اكثر يعني اكثر شيوخه اكثر مسلم رحمه الله اكثر شيخ روى عنه ابو بكر بن ابي شيبة. لانه ذكر في التقريب انه روى له مسلم الف وخمس مئة حديث - 00:26:02

يعني معناه انه جاء ذكر ابن ابي بكر ابو بكر ابن ابي شيبة يعني الف وخمس مئة. الف وخمس مئة مرة لكثرة لكثرة روايته عنه. فهو اكثر وشيخ روى عنه مسلم. واما البخاري فقد روى عنه كثيرا. ولكن الغالب ان المسلم مسلم يذكره بكنيته دائما - 00:26:22

اما البخاري فانه يذكره باسمه. فانه يذكر باسمه كما هنا. قال حدثنا عبد الله ابن ابي شيبة. حدثنا عبد الله بن ابي شيبة قد يذكره لكن الغالب عليه اما مسلم فهو آآ فهو يذكره باسمه بكنيته. عن ابن الفضيل محمد بن فضيل - 00:26:42

عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير ابن شنظير - 00:27:02

عن عطاء ابن ابي رباح عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة له فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها. فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:22

عليه فلم يرد علي. فوقع في قلبي ما الله اعلم به. فقلت في نفسي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد على علي اني ابطأت عليه. ثم سلمت عليه فلم يرد علي - 00:27:42

فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى. ثم سلمت عليه فرد علي فقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت اصلي. وكان على راحلته متوجها الى غير القبلة. ثم ذكر هذا الحديث عن جابر - 00:28:02

ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما وان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله في حاجة وكان يسير في سفر عليه الصلاة والسلام وكانوا مسافرين ذهب ذهب عبد الله عبد الله بن مسعود جابر ابن عبد الله ذهب - 00:28:22

ذهب جابر ورجع وقضى حاجة النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فلم يرد عليه السلام. فتألم وتأثر وقال وقع في نفسي ما الله ما الله اعلم به يعني شيء عظيم. لا يستطيع ان ان يصفه وان يتكلم فيه لخطورته وعظمه - 00:28:42

في نفسه عنده لانه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه السلام. لانه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه السلام. ثم انه سلم - 00:29:02

مرة اخرى فلم يرد عليه السلام. فقال فوقع في نفسه اعظم. لانه تكرر وفهم او قلت في نفسي لعله وجد علي انني ابطأت عليه وانه حصل مني ابطاء. فيكون انه لم يرد علي السلام بذلك. وقالوا فوجدته في - 00:29:12

فقلت في نفسي كذا يعني هذا لما نص على قوله في نفسي دل على انه كلام بينه وبين نفسه ما تلفظ به لان التلفظ لان لان الاصل ان الكلام اذا اطلق ينصرف الى الكلام باللسان. واذا قيد بالنفس اذا قيد بالنفس انصرف الى - 00:29:32

يعني شيء بينه وبين نفسه بينه وبين نفسه. ولهذا الانسان يمكن ان يكون في صلاته يعني يقول في نفسه كذا يعني معناه انه يقع في نفسه او يقول في نفسه يعني انه كلام في بينه وبين نفسه. وذلك لا يؤثر على الصلاة. مثل ما جاء عن مسعود - 00:29:52

انا ابي انس انه قال كان رسول الله ارفع من الركوع فاقول في نفسي قد نسي. يعني معناه حديث نفس ما هو بكلام يقول قد نسي ويتلفظ بهذا لان الاصل ان القول اذا اطلق فانه ينصرف الى الكلام. الا اذا جاء تقييده في النفس مثلا - 00:30:12

فانه ينصرف الى ما في في ذهن الانسان او ما في بال الانسان دون ان يكون متكلما فلما يعني آآ جاء فلما قضى صلاته صلى الله عليه وسلم ورد عليه السلام في المرة الثالثة قال اني - 00:30:32

موجبك بانني كنت في صلاتي وهو ما يدري ان في صلاتي يعني راكب على بعير والبعير وراكب البعير يتنفل في السفر الى اي جهة كان فهو ظن ما ظن ما ظن انه يصلي. وانما ظن في نفسه ان الرسول صلى الله عليه وسلم وجد عليه لانه تأخر عليه هذا هو الذي - 00:30:52

وقع في نفسه اه جابر رضي الله عنه وهذا يدل على على ان المصلي لا يرد السلام. يعني النبي صلى الله عليه وسلم ما رد عليه السلام المرة الاولى ولا الثانية؟ لان المصلي لا يرد السلام. قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث ابن سعيد العنبري - 00:31:12

عن كثير ابن شنذير عن عطاء ابن ابي رباح نعم عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال رحمه الله على باب رفع الايدي في الصلاة لامر ينزل به. قال حدثنا قتيبة - 00:31:32

قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني عمرو بن عوف بقباء كان بينهم شيء. فخرج يصلح بينهم في اناس من - 00:31:52

فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلاة فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنهما قال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة. فهل لك ان تؤم الناس - 00:32:12

قال نعم ان شئت فاقام بلال الصلاة وتقدم ابو بكر رضي الله عنه فكبر للناس وجاء رسول الله وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى قام في الصف. فاخذ الناس - 00:32:32

في التصفيح قال سهل التصفيح هو التصفيق. قال وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه يأمره ان - 00:32:52

يصلي فرفع ابو بكر رضي الله عنه يده فحمد الله. ثم رجع القهقر ورأوا نعم ثم رجع وراءه حتى قام في الصف. وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس. فلما فرغ اقبل على - 00:33:12

فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة اخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله. ثم التفت الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ما منعك - 00:33:32

ان تصلي للناس حين اشرت اليك. قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر هذه التربية من باب يعني آآ رفع رفع اليدين في الصلاة لامر - 00:33:52

لامر ينزل به لامر ينزل به. يعني ان ذلك سائق لان هذا الذي حصل من ابي بكر رضي الله عنه اقره عليه الرسول صلى الله عليه وسلم

اقره عليه الرسول عليه الصلاة والسلام. وهو انما فعل ذلك لكون النبي صلى الله عليه وسلم يعني امره ان يصلي. امره ان يصلي وان - 00:34:12

يستمر في صلاته وعرف ان هذا يعني آآ فضل عظيم وكونه الرسول امره به ان يصلي لكنه رأى ان ان ما كان ينبغي له ان يصلي بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم. فرجع القهقرة. وهذا الحديث هو الذي مر - 00:34:32

في اه حكم تصفيق الرجل يعني جاهلا وان ذلك لا يؤثر على صلاته. وقد اشار اليه اشارة فقط في الترجمة السابقة واوردها هنا كاملا في هذه الترجمة واورده كاملا قبل ذلك. ولكنه اورده من اجل هذه الجملة. ويكون ابو بكر رضي الله عنه - 00:34:52

رفع يديه يعني وقال الحمد لله فهذا هو محل الشاهد من اراد الحديث في هذه الترجمة. نعم والحديث سبق ان مر يعني آآ كاملا نعم. قال رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز ابن عبد العزيز - 00:35:12

من ابي حازم. نعم. عن ابي حازم. نعم. سلمة بن دينار. عن سهل بن سعد نعم. رضي الله عنه. نعم قال رحمه الله تعالى باب الخصر في الصلاة. قال حدثنا ابو النعمان - 00:35:42

قال حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهي عن في الصلاة وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:02

ثم ذكر باب الخصر في الصلاة. والخصر في الصلاة ان يضع المصلي يده على خاصرته يضع يده على خاصرته هذا يقال له الخاصة في الصلاة. واذا فعله باليدين ايضا كان اشد لان استعماله في اليد - 00:36:22

واحدة يعني غير سائغ واستعماله في اليدين اكثر لانه يعني يكون فيه هيئة التصليب او هيئة الصلب اذا جعل اليدين على الخاسرتين والمرافق يعني تباعدت يعني عن الجسد فنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن هذه الهيئة - 00:36:42

وان العمل الذي يكون في الصلاة ان يضع الانسان يده اليمنى على يده اليسرى على صدره. التي هي تدل على الخشوع والخضوع لله سبحانه وتعالى. اما هذه الهيئة فلا تفعل. ولهذا قال ابو هريرة نهي عن خسر في الصلاة ومعلوم ان - 00:37:02

الذي آآ ان الصحابي اذا قال نهي مراده ان الناهي هو رسول الله عليه الصلاة والسلام. مراده ان الناهي هو رسول الله مثل ما قيل اذا قيل امر فيكون الامر هو رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكما يقولون ايضا امرنا بكذا ونهينا عن كذا - 00:37:22

فهذا ايضا سواء قال امرنا بكذا او نهي عن كذا او امر بكذا كل ذلك مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه هو الامر الناهي. اما رسول الله عليه الصلاة والسلام اذا قال امرت بكذا ونهيت عن كذا فالامر له هو الله. الامر له هو الله عز وجل - 00:37:42

فيعني هذا الحديث يعني يدل على يعني آآ انه لا يستعمل او لا يؤتى بهذه الاية وانما يأتي الانسان الهيئة المطلوبة التي فيها خضوع لله وهي ان يجعل يده اليمنى على يده اليسرى على صدره. ايش قال في اللي بعده - 00:38:02

بالاخير وقال وقال هشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم يعني هنا ذكر الرفع الى الرسول عليه الصلاة والسلام صراحة. يعني في هذه في هذه الرواية الثانية او الطريقة الثانية. اما الاولى فانه - 00:38:22

هي فهي مفسرة للاولى. لان الاولى لم يذكر فيها الناهي. ولم يذكر فيها صيغة الرفع وذكر الرسول صلى الله عليه وسلم واما هذه فقد ذكر فيها الرسول عليه الصلاة والسلام. نعم - 00:38:42

قال رحمه الله تعالى نعم عناء نعم قال ابو النعمان قال حدثنا ابو النعمان محمد بن فظل عن حماد ابن زيد عن ايوب ابن ابي تميم السخفياني عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة. نعم. قال رحمه الله تعالى - 00:39:02

حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا نعم عن هشام الاسناد الذي قبله نعم طريق ثاني عمرو بن علي هشام الفلاش قبل قبل الاسناد الثاني هناك عن هشام نعم هشام وابو هلال هشام ابن حسان ابو هلال ابو هلال؟ لا هشام - 00:39:22

هشام ابن هشام بحسنات انا قلت اي نعم ها هشام ابن حسان ابو هلال ها هو الراشدي الراشدي. نعم. عن ابن سيرين. نعم. عن ابي هريرة. نعم. قال حدثنا ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام حدثنا محمد قال حدثنا محمد عن ابي هريرة رضي - 00:39:52

الله عنه قال نهي ان يصلي الرجل مختصرا. انتهى؟ اي نعم ثم ذكر هذه الطريقة الثانية عن ابي هريرة وفيها ان النبي انه انه قال نهي

ان يصلي الرجل مختصرا نهي - 00:40:22
ان يصلي الرجل مقتصرا. فهو مثل الذي قبله الا ان هذا فيه ذكر اه يعني يعني اه نائب الفاعل هو الرجل ولكن الرجل ذكر الرجل لا مفهوم له. ذكر الرجل لا مفهوم له فان المرأة كذلك. ليس لها ان تصلي مختصرة. وان - 00:40:42
ما يذكر ذكر يأتي ذكر رجال التنصيص عليهم لان الغالب الخطاب معهم. فلا يكون له مفهوم بمعنى انها مرأة ليست بل هي كذلك ولكن الغالب في الاستعمال في ذكر الخطاب انه يعني يكون - 00:41:02
مع الرجال. ولهذا يأتي احاديث كثيرة ويأتي ايضا في التراجم ابواب كثيرة. فيها ذكر الرجل وليس المقصود من ذلك ان له مفهوم بان امر بخلاف ذلك وهذا يأتي كثيرا بالاحاديث. لا تتقدموا رمضان بيوم او يومين الا رجلا كان يصوم عليه كان عليه صوما - 00:41:22
فليصمه كان يصوم صوما فليصمه في المرأة كذلك. اذا كانت تصوم يعني آآ لها صوما تصومه وافق يعني آآ آآ يعني اه يعني اخر رمضان فانه لا بأس به لا فرق بين الرجل والمرأة. وكذلك من وجد متاعه عند رجل اقل افلس - 00:41:42
اذا وجد عند امرأة قد افلست فان هذا لا مفهوم له. نعم. قال حدثنا مع عمرو بن علي عمرو بن علي هو الفلاس. وهو من من النقاد وهو من شيوخ اصحاب الكتب الستة. جميعا - 00:42:02
كلهم رووا عنه رووا عنه مباشرة وبدون واسطة والذين روى عنهم اصحاب الكتب الستة وآآ هم شيوخ لهم تسعة منهم عمرو بن علي الفلاس هذا ومحمد البشار ومحمد المثنى ويعقوب الابراهيم الدورقي وابو سعيد - 00:42:22
بلا شك وزياد بن وزياد النكري محمد بن علاء بن قريب الشيخ محمد بن علاء بن كريب ونصر بن علي الجهظمي ونصر بن علي الجهظمي وزياد بقي اثنان زياد ذكرتم زياد زياد قلنا زياد النكري - 00:42:42
محمد ابن معمر البحراني محمد ابن معمر البحراني بقي العاشر هذي تسعة خلاص نعم. عن يحيى يحيى بن سعيد القطان. عن هشام هشام الذي مر هشام هشام بن حسان هشام بن حسان نعم. عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة. نعم. قال رحمه - 00:43:12
الله تعالى باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة. وقال عمر رضي الله عنه اني لاجهز جيشي وانا في الصلاة. قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا رح قال حدثنا عمر هو ابن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة ابن الحارث رضي الله عنه - 00:43:42
قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما سلم قام سريعا فدخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال ذكرت وانا في الصلاة تبرا - 00:44:12
شبرا عندنا فكرهت فكرهت ان يمسي او يبيت او يبيت ان يمسي او يبيت عندنا فامرت بقسمته. ثم باب تفكر باب يفكر بالترجمة باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة باب باب يفكر الرجل شيئا في الصلاة يعني يتفكر بشيء. وفي بعض اه تراجم باب تفكير الرجل - 00:44:32
في الصلاة يعني انه يحصل منه التفكير في الصلاة. مما هو شيء مما له مما له مما لا تعلق له بالصلاة يعني ان ذلك سائق وحاصل ولا يعني ولا يعني يمكن التخلص منه. لكن بشرط - 00:45:02
لا يترك ركنا من اركان الصلاة بان لا يحصل في اه تفكيره او حصول تفكره ان يترك ركنا من اركان الصلاة فان ان ذلك لا يؤثر لان الشيطان يجري من هذا المجرى مجرى الدم ويعني وهو يشوش عليه في صلاته ويريد - 00:45:22
وان يفسدها عليه وقد ذكر احاديث تدل على ذلك منها هذا الحديث الذي آآ عن هذا الصحابي الذي صلى مع النبي هو عقبة بن حارث عقبة عقبة بن الحارث انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما فرغ من الصلاة قام مسرعا - 00:45:42
وراح الى بيته ففزع الناس لهذه السرعة. وحسبوا ان يكون هناك شيء حصل يعني لان هذه ليس من عهدته صلى الله عليه وسلم. ليس من عهدته انه يسلم ثم يقوم بسرعة ويذهب الى بيته. فالرسول صلى الله عليه وسلم علم يعني - 00:46:02
انهم اه اه تأثروا بذلك وان فرجع اليهم وقال لعلكم اه يعني اه حصل لكم شيء من سرعة اه قال انه كان اني ذكرته في الصلاة ان شبرا عندنا يعني تبرا يعني شيء من الذهب - 00:46:22
فاراد الا يمسي او الا يبيت الا وقد قسم لانه يعني يريد ان يبادر الى الى التوصية بالتخلص منه والا يعني يبقى الى المبيت او لا

يحصل المبيت وهو وموجود لم يقسم ولم يصل الى من يستحقه. ومن حيث الشاهد منه قال ذكرت وانا في الصلاة. ذكرت وانا في الصلاة. هذا - 00:46:42

اللي حصلت فكرة في الصلاة لشيء لا علاقة له لا علاقة له بالصلاة. وهذا حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحصل من اصحابه الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاهم ويحصل من غيرهم. ويحصل من غيرهم ولكن كما قلت يعني اذا لم يترتب عليه يعني - 00:47:12

او تضييع ركن من اركان الصلاة. آآ يبقى في قبره اثر عمر. قال اني لاجهز لاجهز جيشي وانا في الصلاة. يقول عمر اني لا اجهز جيشي وانا في الصلاة. لانه مشغول امور المسلمين - 00:47:32

الحرص على نفع المسلمين في الجهاد وفي غير الجهاد. ويفكر او يحصل في التفكير او يهجم عليه التفكير وهو في الصلاة يعني لا يكون متعمدا وانما يهجم عليه ذلك. ليس للانسان ان يتعمد انه يفكر في الصلاة. وانه يشتغل عن الصلاة بالتفكير - 00:47:52

انما يكون مقدما مقبلا على صلاته. لكن ان حصل له شيء يعني وعمر رضي الله عنه اخبر عن الواقع الذي حصل له. يعني لا ان يعني كسائر وانما لان هذا من الخواطر التي تتوارد عليه لان هذا شغله الشاغل يعني في في في - 00:48:12

في في الجهاد في سبيل الله التهنئة للجهاد في سبيل الله فيهجم عليه ذلك فيفكر او يحصل التفكير ومن المعلوم ان الانسان اذا حصل له تفكير ثم تنبه عليه ان يصرف نفسه عنه وان يقبل على صلاته. ولكنه اذا حصل منه تفكير - 00:48:32

لم يفت به حسن ركن فان ذلك سائغ لانه حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحصل من عمر رضي الله عنه وليس معنى ذلك انه يجهز انه يعني معناه انه شغله في الصلاة كله تجهيز وانه يذكر رجاله ويهيئ رجال ويسمي رجال - 00:48:52

لنفسه ليس كذلك وانما حصل انه آآ كان يهجم عليه هذا التفكير لاهتمامه بشؤون المسلمين واهتمامه بالجهاد في سبيل الله. نعم. وهذا الاثر يعني ذكر الحافظ انه رواه ابن ابي شيبة في مسنده بسند صحيح - 00:49:12

قال حدثنا اسحاق بن منصور في الكوشك عن روح ابن عبادة عن عمر وابن سعيد نعم عن ابن ابي مليكة محمد عن عقبة ابن هذا. ابن ابي مليكة. محمد ها؟ عبيد الله بن عبدالله. نعم. عبيد الله وعبدالله بن عبيد الله. عبد الله بن - 00:49:32

عبيد الله عن عقبة عقب عقبة ابن الحارث رضي الله عنه. قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر عن الاعرج قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال - 00:50:02

رسول الله انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذن بالصلاة ادبر الشيطان له ضراب حتى لا يسمع الاذان حتى لا يسمع التأذين. فاذا سكت المؤذن اقبل. فاذا ثوب ادبر فاذا - 00:50:22

سكت اقبل فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى قال ابو سلمة ابن عبدالرحمن اذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو قاعد. وسمعه ابو - 00:50:42

سلمة من ابي هريرة رضي الله عنه. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه تشويش الانسان عليه تشويش الشيطان على الانسان في صلاته وانه يشوش على الناس يعني في الصلاة وانه اذا يعني يكون مع الناس ولكنه يكون معهم في المسجد - 00:51:02

ويعني ويشوش عليهم على كل واحد منهم. واذا سمع الاذان ادبر. خرج. هرب. فاذا فرغ من الاذان رجع بين الاذان والاقامة مع الناس يشوش عليهم يعني في شيء فاذا ثوب يعني رجع الى النداء مرة اخرى بالاقامة. يعني ثوب رجع الى الى الاقامة - 00:51:22

فنودي بها وهي ذكر لله عز وجل فانه يهرب مرة اخرى. لانه سمع الذكر. فثوب يعني آآ اعيد ذكر الله او عاد ذكر الله بالاقامة. فاذا فرغ منها رجع وصار مع الناس في صلاتهم يقول اذكر - 00:51:52

كذا اذكر كذا ويأتي يذكره اشياء ما كانت على باله. ليشغل الانسان عن صلاته. قال قال ايش؟ قال اذا لا قال اذا اذن بالصلاة اخر الحديث. قال فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى. نعم حتى يعني حتى يتشوش في عدد الركعات - 00:52:12

سيتسول في عدد ركعاته انه مشغول. لانه شغله الشيطان بامور يذكرها اياه. وآآ يعني فكان من اسبابها انه يعني ينسى ما صلى يعني

كم صلى ركعتين صلى ثلاث قد يحصل له ذلك. قال فمن وجد شيئا من ذلك؟ يعني ثم ذكر في الاخير انه - 00:52:42
يعني من اجل هذا الشك هل يعني صلى لكنه يبني على اليقين. اذا كان شكه حول ثنتين او ثلاث فانه يبني على القلب الذي هو اليقين. ولكنه يسجد لهذا السهو. الذي حصل في الصلاة بكونه لا يدري كم صلى - 00:53:02
نعم. قال حدثنا يحيى بن بكير اعد الحديث. قال ابو هريرة رضي الله عنه قال اذا اذن بالصلاة ادبر الشيطان. ادبر ادبر الشيطان له ضرار حتى لا يسمع التأذين. فاذا سكت المؤذن - 00:53:22
فاذا ثوب ادبر فاذا سكت اقبل. التأذين مصدر ادنى. وكثيرا ما يأتي الاذان. وهو اسم مصدر اسم مصدر الاذان اسم مصدر والتأذين آآ مصدر. وهذا مثل البيان والتبيين البيان والتبيين الاذان والتهليل وغير ذلك والسلام والتسليم والكلام والتكليم. هذه مصادر واسمى مصادر. وكثيرا ما يأتي - 00:53:42
استعمال المصادر يعني مثل الاذان اكثر ما يأتي بلفظ الاذان الذي هو اسمه المصدر. والتأذين يأتي اقل منه مثل ما هنا. قال حتى لا يصبح نعم. فلا يزال بالمرء يقول له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يدري كم صلى. نعم - 00:54:12
وبعدين؟ نعم. قال ابو سلمة ابن ابن عبد الرحمن اذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو قاعد. وسمعه ابو سلمة من ابي هريرة رضي الله عنه. يعني ان الانسان هذا السجود الذي هو قاعد يعني في نهاية الصلاة قبل ان يسلم. يعني انه - 00:54:32
او يسجد من اجل هذا الشك في عدد الركعات. لان لا يدري كم صلى. فاذا كان كذلك يبني على اليقين ويأتي بصلاة ولكنه لهذا الشك ولهذا سهو يسجد يعني وهو قاعد قبل ان يسلم ركعتين سجدتين هي سجدة السهو - 00:54:52
سجدة سهو. نعم. قال حدثنا يحيى بن بكير. نعم. عن الليث. نعم. عن جعفر ابن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن بن هومش عن ابي هريرة نعم. قال رحمه الله تعالى قال - 00:55:12
رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرني ابن ابي ذئب عن سعيد المقبوري قال قال ابو هريرة رضي الله عنه يقول الناس اكثر ابو هريرة فلقيت رجل - 00:55:32
فقلت بما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في العتمة. فقال لا ادري. فقلت لم تشهدها؟ قال بلى. قلت لكن انا ادري. قرأ سورة كذا وكذا انتهى؟ نعم. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه. انه قال انهم يقولون اكثر ابو هريرة من الحديث عن رسول الله صلى - 00:55:52
صلى الله عليه وسلم. وقد بين في بعض الاحاديث سبب اكثاره منه وهو ملازمته صلى الله عليه وسلم. كونه ملازما للنبي صلى الله عليه وسلم. ليس يعني ليس له يعني اه يعني اهل يأوي اليهم وليس له مآكل. وانما يكون مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني - 00:56:22
يأكل معه ويستفيد منه صلى الله عليه وسلم. وغيره من اصحابه الذين لهم يعني اموال يعني يذهبون اموالهم في تجارتهم وفي مزارعهم واما هو ملازم للنبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا كثر حديثه رضي الله عنه. ثمان - 00:56:42
اه مما مما يبين يعني اه اه كثرة حديث من اسباب كثرة حديث ابي هريرة انه كان مقيما في المدينة لم يرحل عنها وكان الناس يفدون اليها يأخذون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فتؤخذ عنه الاحاديث وكذلك هو يأخذ - 00:57:02
عن الصحابة الشيء الذي آآ عندهم مما لم يكن سمعه لان كثيرا من روايات الصحابة هي من بعضهم عن بعض كنها يعني آآ مراسيل الصحابة حجة لانهم لا يرونها الا عن الصحابة ورواياتهم انما هي عن الصحابة فسبب كثرته - 00:57:22
وكثرة الحديث ملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم وكونه في المدينة والناس يفدون اليها ويأخذون يعني عهد عن اهلها وكذلك هو يأخذ خذ عن من يأتي اليها من من الصحابة الذين خرجوا منها وعندهم شيء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:57:42
فذكر او لقي رجلا فقال له اه ما ما قرأ اي شيء قرأ الامام اه اه البارحة يعني فقال انني لا ادري. قال اما شهدت العشاء؟ قال نعم. قال اني ادري انه بانه باي شيء قرأ - 00:58:02
يعني يفيد بانه يعني ان من الناس من يصلي وقد وقد ينسى يعني الشيء الذي حصلت فيه القراءة الذي حصل في قراءته من السور

لكون الانسان قد انشغل او شغله الشيطان بالتذكير باشياء وهذا هو محل الشاهد - 00:58:22
لان ان من الناس او ان الناس يحصل منهم كذا وانهم يحضرون مع الامام ويقرأ من القرآن يعني بعد الفاتحة ثم منهم من لا يعرف ذلك لانه بسبب التفكير الذي حصل له بسبب الشيطان لم يعني يقع على باله او لم يتحقق - 00:58:42
من الشيء الذي قرأه قرأه الامام وهذا يحصل. وهذا هو محل الشاهد من من ايراد الحديث. هنا من جهة ان ان من الناس من يصلي ولا يعرف السور التي قرأها الامام. نعم. قال حدثنا محمد ابن المثنى. نعم - 00:59:02
عن عثمان ابن عمر نعم عن ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري؟ نعم سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة. نعم. وسعيد ابن ابي سعيد يروي عن ابي هريرة مباشرة. ويروي عن ابيه عن ابي هريرة. سعيد - 00:59:22
عن ابيه عن ابي هريرة ويروي سعيد نفسه عن ابي هريرة فابو هريرة يروي عنه سعيد هذا بواسطة وبغير واسطة آآ والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ونتوقف عن التدريس - 00:59:42
يوم الجمعة نعود الى التدريس يوم الجمعة ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم وبارك فيكم ونفعنا الله بما قلتم. وغفر الله لنا ولكم والمسلمين اجمعين. امين. هذا السائل يقول ما حكم افتتاح المحاضرة بالقرآن - 01:00:02
افتونا مأجورين ايش بها؟ افتتاح المحاضرات بالقرآن الذي يبدو انه لا بأس بذلك يبدو انه لا بأس بذلك وكون الكلام وكون اللقاء يفتح بذكر الله عز وجل لكن كونه يعني يكون لازما دائما وابدا يعني - 01:00:22
اه اذا ترك في بعظ الاحيان لا بأس بذلك. هذا يسأل يقول هل البزاق عن يساره خاص في وقت الصلاة؟ اي اثناء او انه عام عام في كل واحواله. الانسان ينبغي له ان يكون في جميع احواله يعني وهذا هو الذي ينبغيه الاولى - 01:00:42
انه يستعمل يناديه ولا سيما يعني ما فيها من من عدم حصول شيء يعني يراه الناس ويتأثرون من رؤيته فكونهم يعني يستعملون ذلك لكن اذا كان ما معهم شيء وكان الانسان ليس في المسجد فانه - 01:01:02
يعني يبسط يعني آآ يبسط عن يساره وآآ يعني وكونه يعني يكون عن يساره دائما يعني هذا هو فلان اليسار هو للاشياء المستقذرة والاشياء التي تستعمل يعني فلا فلا يبسط عن يمينه وكذلك لا يبسط عن يساره يعني ينبغي - 01:01:22
بصوت عال يساره ليبصق امامه ولا يبصق عن يمينه لان اليمين تكون للاشياء الطيبة والاشياء الحسنة واما اليسار تكون الاشياء الرديئة مثل البصاق والمخاط وغير ذلك. هذا السائل يسأل عن الضحك في الصلاة هل يبطلها - 01:01:42
التبسم لا يؤثر واما القهقهة والضحك الذي يعني يعني يسمع يعني صوت من الضحك هذا لا شك يبطلها لان هذا فيه انشغال عن الصلاة وعدم الاهتمام بالصلاة. والانسان اذا حصل له شيئا يعني - 01:02:02
يعني او سمع شيئا يعني يقتضي يعني دفع بس ما في بأس. التبسم لا بأس به. هذا السائل يقول يقول انا شاب اخذ مجموعة من المعتمرين الى التنعيم لاداء عمرة ثانية واخذ على هذا المال مبلغا - 01:02:22
من المال من اجل هذا العمل فما حكم ذلك؟ يعني كثير من العلماء اجازوا هذا وقالوا انه لا بأس به ولكن الذي يبدو والله اعلم ان الاولى تركه وان الانسان يعني ينبغي له ان تكون عمره اه وهو قادم الى الحرم متجه اليه - 01:02:42
من مختلف الجهات يقول لبيك اللهم لبيك. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما فعله. لكن بالنسبة لكونه يعني لاهل مكة كونهم بدون لاباس وكذلك اذا جعل يعني اخرج ذهب بالناس ولا سيما يعني كونهم من اهل مكة وهو لا يدري يعني من - 01:03:02
قبل اهل مكة وغيرهم وقد وقد يركب معهم احد بالنسبة لاهل مكة لا بأس بذلك. اما بالنسبة لغيرهم وكذلك المقيمين في مكة حكمهم حكم اهل مكة لكن الحجاج او المعتمرين الذين يأتون لفترة وجيزة كونهم يترددون لا سيما - 01:03:22
في وقت الحج مع شدة الزحام يترددون على التدعيم ويأتي بعمرة لفلان وعمرة لفلان وعمرة لفلان ويعدد عمرا كثيرا فيكون في ذلك يعني يعني المشقة على الناس ما ينبغي هذا وهذا هو الذي آآ هو الاولى كثير وبعض العلماء - 01:03:42
لا باش - 01:04:02